

هـرـسـوم بـلـقـاـنـون رقم ١٧٣ لـسـنة ١٩٤٩

لـجـعـين اـخـتـاصـاصـ حـكـمـةـ كـفـرـ الشـيـخـ الـابـدـائـيـةـ

لـخـنـ هـارـوقـ الـأـولـ مـلـكـ هـصـرـ

لـجـعـ الدـلـاعـ عـلـيـ المـادـةـ ٤ـ منـ الدـسـتـورـ

لـوـقـلـ القـاـنـونـ رقمـ ١٤٧ـ لـسـنةـ ١٩٤٩ـ بـنـظـامـ الـفـضـاءـ

لـجـعـ عـلـيـ ماـ عـرـضـهـ عـلـيـاـ وزـيـرـ الـعـدـلـ،ـ وـمـوـافـقـةـ رـأـيـ مـجـلـسـ الـوزـراءـ

لـجـسـنـ بـمـاـ هـوـ آـتـ :

هـادـةـ ١ـ لـشـمـلـ دـائـرـةـ اـخـتـاصـاصـ حـكـمـةـ كـفـرـ الشـيـخـ الـابـدـائـيـةـ جـمـيعـ صـراـكـ مـديـرـيـةـ الـفـؤـادـيـةـ وـمـأـمـوريـةـ الـبـرـلسـ

هـادـةـ ٢ـ لـجـمـيعـ الـقـضـاـيـاـ الـمـتـظـورـةـ الـآنـ أـمـامـ حـاكـمـ طـنـطاـ وـدـمنـهـورـ وـالـمـنـصـورـةـ الـابـدـائـيـةـ الـتـيـ أـصـبـحـتـ بـقـنـتـىـ الـمـادـةـ السـابـقـةـ مـنـ اـخـتـاصـصـ حـكـمـةـ كـفـرـ الشـيـخـ الـابـدـائـيـةـ تـحـالـ إـلـيـهـ الـحـالـةـ الـتـيـ هـيـ عـلـيـهاـ إـلـىـ هـذـهـ حـكـمـةـ بـأـوـامـ تـصـدـرـهـ تـلـكـ الـحـاكـمـ كـمـ نـاقـاءـ فـقـسـمـاـ إـلـىـ جـلـسـاتـ مـعـدـدـةـ بـدـورـ مـصـارـيفـ وـقـحـالـةـ غـيـابـ أـحـدـ أـنـوـعـ يـعـلـىـهـ الـأـمـرـ الصـادـرـ بـالـإـحـالـةـ

لـوـلـ يـسـرـىـ هـذـاـ النـصـ عـلـىـ الـقـضـاـيـاـ الـمـزـجـلـةـ لـلـنـطـقـ بـالـحـكـمـ .

هـادـةـ ٣ـ لـهـلـ وـزـيـرـ الـعـدـلـ،ـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ مـرـسـومـ بـقـاـنـونـ،ـ وـيـعـلـمـ بـهـ

مـنـ اـبـدـاءـ ١٥ـ فـيـرـاـئـسـةـ ١٩٥٠ـ

لـدـرـقـسـرـ الـقـبـةـ فـيـ ٢٢ـ صـفـرـ ١٣٦٩ـ (١٤ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٤٩ـ)ـ

هـارـوقـ

لـجـامـسـ حـضـرـةـ شـاحـبـ الـبـلـلـاهـ

لـوزـيـرـ الـأـدـلـ

لـشـيـدـ الـصـطـنـيـ

لـحسـنـ هـشـيـ

هـرـسـوم بـلـقـاـنـون رقم ١٧٤ لـسـنة ١٩٤٩

لـجـفـعـ اـعـتـادـ إـصـافـ فـيـ مـيزـانـيـةـ السـنـةـ الـمـالـيـةـ ١٩٤٩ـ - ١٩٥٠ـ

لـخـنـ هـارـوقـ الـأـولـ مـلـكـ هـصـرـ

لـجـعـ الدـلـاعـ عـلـيـ المـادـةـ ٤ـ منـ الدـسـتـورـ

لـجـعـ عـلـيـ ماـ عـرـضـهـ عـلـيـاـ وزـيـرـ الـمـالـيـةـ وـمـوـافـقـةـ رـأـيـ مـجـلـسـ الـوزـراءـ

هـادـةـ ٢ـ لـهـلـ وـزـيـرـ الـدـاخـلـيـةـ وـالـمـالـيـةـ،ـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ مـرـسـومـ بـقـاـنـونـ،ـ كـلـ مـنـهـاـ فـيـاـ يـنـصـهـ

لـدـرـقـسـرـ الـقـبـةـ فـيـ ٢٣ـ صـفـرـ ١٣٦٩ـ (١٤ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٤٩ـ)ـ

هـارـوقـ

لـجـامـسـ حـضـرـةـ شـاحـبـ الـبـلـلـاهـ

لـوزـيـرـ الـمـالـيـةـ لـوزـيـرـ الـدـاخـلـيـةـ لـئـيـسـ لـجـلـسـ لـوزـراءـ

لـهـبـدـ الشـافـيـ لـهـبـدـ المـتعـالـ لـحسـنـ هـشـيـ

هـرـسـوم بـلـقـاـنـون رقم ١٧٤ لـسـنة ١٩٤٩

لـجـفـعـ اـعـتـادـ إـصـافـ فـيـ مـيزـانـيـةـ السـنـةـ الـمـالـيـةـ ١٩٤٩ـ - ١٩٥٠ـ

لـخـنـ هـارـوقـ الـأـولـ مـلـكـ هـصـرـ

لـجـعـ الدـلـاعـ عـلـيـ المـادـةـ ٤ـ منـ الدـسـتـورـ

لـجـعـ عـلـيـ ماـ عـرـضـهـ عـلـيـاـ وزـيـرـ الـمـالـيـةـ،ـ وـمـوـافـقـةـ رـأـيـ مـجـلـسـ الـوزـراءـ

لـجـسـنـ بـمـاـ هـوـ آـتـ :

هـادـةـ ١ـ لـجـفـعـ فـيـ مـيزـانـيـةـ السـنـةـ الـمـالـيـةـ ١٩٤٩ـ - ١٩٥٠ـ قـسـمـ ١٢ـ (وزـارـ الـأـشـغـالـ الـعـمـومـيـةـ)ـ فـرعـ ٥ـ (مـصـلـحـةـ التـنـظـيمـ)ـ لـصـلـ ١ـ (أـمـالـ التـنـظـيمـ وـالـنـفـاذـ الـعـامـ لـمـدـيـنـيـ الـقـاهـرـةـ وـحـلـوانـ)ـ بـابـ ٢ـ (مـصـرـوـفـاتـ عـامـةـ)ـ اـعـتـادـ إـصـافـ قـدـرـهـ ٤٦٠٦٠ـ جـ (سـنـةـ وـأـرـبعـونـ أـلـفـ وـسـتـونـ جـنيـهـ)ـ لـمـواـجـهـةـ التـجاـزـ الـمـتـظـرـفـ بـنـدـ ٦ـ وـ ٣١ـ فـيـ الـبـابـ المـذـكـورـ .

لـوـلـ يـسـرـىـ هـذـاـ النـصـ عـلـىـ الـقـضـاـيـاـ الـمـزـجـلـةـ لـلـنـطـقـ بـالـحـكـمـ .

هـادـةـ ٢ـ لـهـلـ وـزـيـرـ الـمـالـيـةـ وـالـأـشـغـالـ الـعـمـومـيـةـ،ـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ مـرـسـومـ بـقـاـنـونـ،ـ كـلـ مـنـهـاـ فـيـاـ يـنـصـهـ

لـدـرـقـسـرـ الـقـبـةـ فـيـ ٢٢ـ صـفـرـ ١٣٦٩ـ (١٤ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٤٩ـ)

هـارـوقـ

لـجـامـسـ حـضـرـةـ شـاحـبـ الـبـلـلـاهـ

لـوزـيـرـ الـأـشـغـالـ الـعـمـومـيـةـ لـوزـيـرـ الـمـالـيـةـ لـئـيـسـ لـجـلـسـ لـوزـراءـ

لـهـبـدـ الشـافـيـ لـهـبـدـ المـتعـالـ لـحسـنـ هـشـيـ

٦٣٢ - أهل وزير المالية والعدل تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منها فيما يخصه ما صدر بقصر القبة في ٢٣ صفرة ١٣٦٩ (١٤ ديسمبر ١٩٤٩)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

حسين هوى

وزير المالية

وزير العدل

عبد الشافع عبد المتعال

عبد الصطفى

هرسوم

تعيين وكل لوزارة المالية

فنون فاروق الأول ملك مصر

بناء على ماضيه علينا وزير المالية وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

(رسمنا بما هو آت)

٦٣٣ - هن عبد العزيز حسن ناصر بك المدير العام لمصلحة الاحصاء والتعداد وكلا لوزارة المالية .

٦٣٤ - أهل وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر القبة في ٢٣ صفرة ١٣٦٩ (١٤ ديسمبر ١٩٤٩)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

حسين هوى

وزير المالية

عبد الشافع عبد المتعال

(رسمنا بما هو آت)

٦٣٥ - يفتح في ميزانية السنة المالية ، ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم (وزارة الخارجية) باب ١ (ماهيات وأبر ومتغيرات) اعتقاد اضافي قدره ٦٨٨ ج (ستمائة وثمانية وثمانون جنيها) لتكاليف إنشاء وظيفة وزير مفوض من الدرجة الثانية ومرتب تمثيل قدره ٢٠٠ ج في المدة الباقي من السنة المالية الحالية وذلك لمندوب مصر في المجلس الاستشاري للوصاية على الصومال .

٦٣٦ - يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الأول من ميزانية القسم المذكور .

٦٣٧ - أهل وزير الخارجية والمالية، تنفيذ هذا المرسوم بقانون، كل منها فيما يخصه ما

صدر بقصر القبة في ٢٣ صفرة ١٣٦٩ (١٤ ديسمبر ١٩٤٩) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الخارجية رئيس مجلس الوزراء عبد الشافع عبد المتعال حسين هوى

مرسوم بقانون رقم ١٧٧ لسنة ١٩٤٩

بفتح اعتقاد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

فنون فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ،

بناء على ماضيه علينا وزير المالية وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

(رسمنا بما هو آت)

٦٣٨ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١١ (وزارة العدل) فرع ٣ (المحاكم الوطنية) اعتقاد اضافي قدره ٢١٤٠ جنيه منه ٤٢٤ جنيه في الباب الأول و ١٩٨ جنيه في الباب الثاني و ١٥٠٠ جنيه في الباب الثالث . وذلك لمواجهة تكاليف إنشاء محكمة كفر الشيخ الابتدائية من المدة من ١٥ فبراير سنة ١٩٥٠ إلى آخر السنة المالية .

٦٣٩ - يأخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الفرع المذكور .